

سماء المقال في علم الرجال

[413] ما ذكر، اشتهار كثير من الكتب وتواترها، وأما دعوى اقتضاء اشتهار جميعها وتواترها فبمعزل عن التحقيق. ولقد أجاد من قال: إن الذي يظهر من النظر في علم الرجال، عدم تواتر جميع الكتب المأخوذة عنها أحاديث الكتب الثلاثة في زمان الشيخين، بل كثير منها كان غير متواتر. (انتهى). بل جرى السيد السند النجفي رحمه الله في بعض كلماته على عدم تواتر الكتب مطلقا (1). نظرا إلى ما ذكره في الفهرست في ترجمة علي بن مهزيار: من أنه روى العباس بن معروف روى نصف كتاب مثالبه عن علي بن مهزيار (2). وما ذكره في ترجمة العلاء بن رزين: له كتاب وهو أربع نسخ، روى في كل نسخة منه بطريق غير طريق الأخرى (3). وما ذكره في ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري: إلا ما كان فيه تخليط أو غلو أو تدليس أو ينفرد به (4). وما ذكره في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: إلا ما ينفرد به محمد بن عيسى ابن عبيد ولم يرو غيره، فإنه لا يعتمد عليه ولا يفتى به (5). ولكنه يضعف أيضا بأنه إن أراد منه نفي التواتر على الإطلاق - ولعله الأظهر - فلا يخفى ما فيه.

(1) أنظر: رجال السيد بحر العلوم: 4 / 147.

(2) الفهرست: 88 رقم 369. (3) الفهرست: 112 رقم 488. (4) الفهرست: 144 رقم 612. (4)

الفهرست: 181 رقم 789. (*)